الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/41/437
1 July 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الحادية والاربعون
البندان ٨ و ٣٠ من القائمة الاولية*

إقرار جدول الاعمال وتنظيم الاعمال

التعاون بين الامم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية

رسالة مؤرخة في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٦ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الامم المتحدة

لما كانت بلادي تتولى منصب الرئيس الحالي للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية ، يشرفني أن أنقل اليكم التوصيات التي أصدرها الفريق العامل الجامع للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية بشأن تحسين أداء الجمعية العامة . وقد تشكل الفريق العامل للنظر بشكل مفصل في الدراسة التي أعدتها اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية بعنوان "تعزيز دور الامم المتحدة عن طريق ترشيد أساليب العمل فيها مع الاشارة بشكل خاص الى الجمعية العامة" بمناسبة الذكرى السنوية الاربعين لانشاء الامم المتحدة ، ووضع مجموعة من التوصيات لتقديمها الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والاربعين .

وأكون ممتنا اذا أمكن تعميم التوصيات المرفقة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في اطار البندين ٨ و ٣٠ من القائمة الاولية .

(توقيع) ولبيرت ك . شاغولا
الممثل الدائم

* A/41/50/Rev.1 .

Digitized by UNOG Library

المرفق

توصيات أصدرها في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٦ الفريق العامل الجامع للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية بشأن تحسين أداء الجمعية العامة

مذكرة استهلالية

تشكل فريق عامل مفتوح العضوية يتألف من الدول المشاركة في اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الآفريقية بما في ذلك الدول التي تتمتع بمركز المراقب الدائم ، للنظر بشكل مفصل في الدراسة التي أعدتها اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية بمناسبة الذكرى السنوية الاربعين لانشاء الامم المتحدة بعنوان "تعزيز دور الامم المتحدة عن طريق ترشيد أساليب العمل فيها مع الاشارة بشكل خاص الى الجمعية العامة" (A/40/726 و Corr.1) ، ووضع مجموعة من التوصيات بشأن تحسين أداء الجمعية العامة لتقديمها الى الجمعية في دورتها الحادية والاربعين . وقد اجتمع الفريق العامل في ٣ و ٤ نيسان/ابريل ١٩٨٦ لتبادل الآراء حول المقترحات الواردة في ورقة اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية . كما أخذ الفريق العامل في اعتباره التوصيات الصادرة عن رؤساء الجمعية العامة بشأن ترشيد اجراءات الجمعية العامة (A/40/377) والبيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم ١١ دولة عضو أمام الجمعية العامة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ (انظر A/40/PV.108) . وقد تم النظر في التوصيات التي وضعها فريق للصياغة وتم اقرارها من جانب الفريق العامل في اجتماعاته في ١٢ و ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٦ . وترد مذكرات ايضاحية موجزة لهذه التوصيات كتذييل لها .

التوصيات

أولا - انتخاب أعضاء المكتب

١ - ينبغي الاتفاق بشكل غير رسمي على رئيس الجمعية العامة ، ورؤساء اللجان الرئيسية بقدر الامكان ، قبل بدء الدورة المعنية بوقت كاف ويفضل أن يكون ذلك قبل اختتام أعمال الدورة السابقة في كانون الأول/ديسمبر مباشرة ، بغية تسهيل التصريف الفعال للأعمال خلال الفترة التي سيتولون فيها مناصبهم .

../..

Digitized by UNOG Library

ثانيا - جدول الاعمال

٢ - ينبغي بذل كل جهد من أجل خفض عدد البنود المدرجة في جدول الاعمال . وتحقيقا لذلك :

(أ) ينبغي أن يقوم رئيس الجمعية العامة ، قبل اختتام أعمالها في كانون الأول/ديسمبر ، باجراء مشاورات مع الدول المقترحة للبنود والدول المعنية الاخرى ؛

(ب) يتعين أن تقوم الجمعية العامة سنويا بدراسة جدول الاعمال وإصدار التوصيات المناسبة ؛

(ج) لدى اتخاذ قرار أو مقرر بشأن بند من بنود جدول الاعمال ، ينبغي للجمعية العامة أن تنظر بشكل مناسب في مسألة ما اذا كان من الضروري ادراج البند في جدول الاعمال المؤقت لدورتها القادمة ، وكذلك في إمكانية حذفه من جدول الاعمال المقبل أو تأجيله الى دورة لاحقة .

٣ - ينبغي للجمعية العامة أن تنظر في امكانية توزيع أكبر عدد ممكن من البنود على مدى سنتين أو أكثر .

٤ - على الدول التي ترغب في بدء مناقشة في الجمعية العامة حول مسألة ما أن تبذل كل جهد لاستخدام البنود القائمة في جدول الاعمال بدلا من اقتراح بند جديد لهذا الغرض .

٥ - ينبغي للمكتب أن يوصي ، بعد التشاور مع الدول المقترحة للبنود والدول المعنية الاخرى ، بتجميع البنود المترابطة تحت عنوان واحد .

ثالثا - المكتب

٦ - ينبغي للمكتب أن يقوم على نحو فعال بدور تحسين أعمال الجمعية العامة وترشيدها وفقا لنظامها الداخلي ومرفقاته والتوصيات الواردة في هذه الورقة .

٧ - ينبغي دعوة المكتب الى أن يدرس بشكل غير رسمي جدول الاعمال المؤقت للدورة

../..

Digitized by UNOG Library

اللاحقة بغية تقديم توصيات الى مكتب الدورة اللاحقة حول طرق محددة لترشيد الاجراءات فيما يتعلق بجدول الاعمال وفقا للنظام الداخلي ومرفقاته والتوصيات الواردة في هذه الورقة . واذا تم الاتفاق على رئيس الدورة اللاحقة ورؤساء اللجان الرئيسية وفقا للفقرة ١ أعلاه ، يتعين دعوتهم للاشتراك في هذه الدراسة .

رابعا - اللجان الرئيسية

٨ - يتعين أن ينظر المكتب في المادة توزيع البنود على اللجان الرئيسية ، آخذا في الاعتبار حجم أعبائها وطبيعة البنود ، مع اشتراك رؤساء اللجان المعنية اشتراكا فعالا في ذلك ، بغية ترشيد أعمال كل لجنة ومن ثم كفالة ايلاء نظر مناسب في القضايا الجوهرية .

٩ - ينبغي لكل لجنة من اللجان الرئيسية أن تقوم ، بغرض ترشيد المناقشة بقدر الامكان ، باستعراض مدى ما تحتاج اليه تقارير هيئاتها الفرعية من نقاش في دورة معينة .

١٠ - ينبغي للجان الرئيسية المعنية أن تستعرض أسلوب النظر في تقارير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الاخرى بغية تفادي تكرار مناقشة نفس القضايا في محافل مختلفة .

١١ - ينبغي لرؤساء اللجان الرئيسية تشجيع المشاورات والمفاوضات فيما بين الدول الاعضاء عن طريق استخدام مساعيهم الحميدة أو المساعي الحميدة لاعضاء آخرين في المكتب أو عن طريق انشاء آليات غير رسمية مناسبة أخرى .

١٢ - ينبغي تنظيم مواعيد انعقاد جلسات اللجنة السياسية الخاصة واللجنة الرابعة على التعاقب بقدر الامكان .

١٣ - يتعين أن يتشاور رؤساء اللجان الرئيسية الواحد مع الآخر بشأن تحديد المواعيد المناسبة لمناقشة البنود المترابطة .

١٤ - قبل قيام لجنة رئيسية باتخاذ مقرر يوصي باحالة بند الى لجنة رئيسية أخرى ، ينبغي لرئيس اللجنة الاولى أن يتشاور مع رئيس اللجنة الاخيرة بغية تسهيل النظر فيه على أنسب وأكفأ وجه .

../..

Digitized by UNOG Library

خامسا - الاجهزة الفرعية

١٥ - ينبغي للجمعية العامة أن تقوم دوريا باستعراض فائدة أجهزتها الفرعية وأن تمتنع بقدر الامكان عن انشاء جهاز جديد ما لم ينقطع عمل جهاز قائم ، وذلك بغية تلافي تداخل العمل وازدواجه .

١٦ - ينبغي تشجيع الجمعية العامة ، لدى تناولها للقضايا القصيرة الأجل ، على أن تنشئ فرق عمل مؤقتة أو أفرقة مخصصة بدلا من انشاء هيئات دائمة أو تمديد ولاية الهيئات الدائمة .

سادسا - القرارات والمقررات

١٧ - يتعين بذل كل جهد للتوصل الى اتفاق عام حول القرارات بغية تسهيل تنفيذها .

١٨ - ينبغي بذل كل جهد لخفض عدد القرارات المتخذة في كل دورة وذلك عن طريق جملة أمور منها تلافي القرارات المتكررة بقدر الامكان .

١٩ - ينبغي بذل كل جهد لتقصير طول القرارات عن طريق جملة أمور منها حذف مواد الديباجة أو ايجازها بقدر الامكان أو بمجرد الاشارة الى القرارات السابقة بدلا من النقل عنها باستفاضة .

٢٠ - ينبغي للجمعية العامة أن تلجأ بقدر الامكان الى المقررات بدلا من القرارات لدى تناولها للامور التالية :

(أ) جميع الامور الاجرائية والروتينية ، وكذلك الانتخابات والتعيينات ؛

(ب) الاحاطة علما بتقارير الهيئات المختلفة ، ما لم يتطلب الأمر اتخاذ اجراء من جانب الحكومات فيما يتعلق بهذه التقارير ؛

(ج) جميع الامور التي ستؤجل دون مناقشة أو التي ستناقش مرة أخرى في دورات لاحقة ، ما لم يتطلب الأمر اتخاذ اجراء من جانب الحكومات .

Digitized by UNOG Library

سابعا - التقارير والوثائق

٢١ - يتعين أن تضع الجمعية العامة نصب عينيها إستصواب الحد بقدر الامكان في القرارات والمقررات من طلباتها من الامين العام إعداد تقارير ووثائق أخرى .

٢٢ - ينبغي بذل كل جهد من جانب الامانة العامة ، لدى اعداد التقارير والوثائق الاخرى ، لأن توجز بقدر الامكان وتجنب ازدواج المواد المتوفرة في غير ذلك .

مذكرات ايضاحية

الفقرة ١ تستند الى الفقرة ١ من توصيات رؤساء الجمعية العامة (A/40/377) . وقد عبر ممثل كندا عن فكرة مماثلة (A/40/PV.108 ، ص ٣١) .

الفقرات ٢ الى ٥ تهدف الى الحد من عدد البنود المقرر ادراجها في جدول أعمال دورة ما . واذا كان من حقوق السيادة لكل دولة عضو أن تطلب ادراج بند على جدول الاعمال ، تبقى الحقيقة الماثلة في أن قائمة هذه البنود أصبحت تزداد طولا كل عام تقريبا . وهناك حاجة محددة لتقصير طول جدول الاعمال بقدر الامكان بغية تأمين النظر فيه على نحو واف وفعال ضمن فترة زمنية محدودة . وقد سبق ادراج بعض هذه التوصيات في مرفقات النظام الداخلي للجمعية العامة (المرفق الخامس ، الفقرتان ١٩ و ٣٠ ؛ والمرفق السابع ، الفقرة ١) ، ولكن قد يجدر تكرارها بسبب عدم تنفيذها أو تنفيذها جزئيا فقط ونظرا لضرورتها الملحة بصفة خاصة (انظر دراسة اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية (A/40/726 و Corr.1) ، الصفحات ١٧ ، و ١٨ ، و ٧٣ - ٧٥ ، و ٨٠ ؛ وتوصيات رؤساء الجمعية العامة (A/40/377 ، الفقرات ٥ - ٧) .

الفقرتان ٦ و ٧ تدعوان ، بعبارات عامة ، المكتب الى أن يقوم بدور أكثر فعالية في تحسين أعمال الجمعية العامة وترشيدها بصفة رسمية وغير رسمية على السواء . وترد في مواضع أخرى من هذه الورقة بعض التدابير المحددة التي يتعين أن يتخذها المكتب (انظر A/40/726 و Corr.1 ، الصفحتان ٧٥ و ٨٠ ؛ و A/40/377 ، الفقرة ٣ ؛ و A/40/PV.108 ، الصفحتان ٢٩ و ٣٠) .

الفقرة ٨ تستند الى الاعتبار الماثل في أن بعض اللجان الرئيسية ، بسبب النمط الجامد لتوزيع الاعمال بين اللجان الرئيسية ، تضطلع بأعباء زائدة في حين أن البعض

Digitized by UNOG Library

الآخر يضطلع بأعباء خفيفة نسبيا (انظر A/40/726 و Corr.1 ، الصفحات ٤٥ ، و ٧٦ ـ ٧٧ ، و ٨٠ ؛ والنظام الداخلي للجمعية العامة ، المرفق الخامس ، الفقرة ٢٥) .

الفقرة ٩ تدعو كل لجنة من اللجان الرئيسية الى استعراض أسلوبها في النظر في التقارير التي ترد اليها من هيئاتها الفرعية . ويمكن النظر في مسألة استصواب تناول بعض هذه التقارير بعد اختتام أعمالها ، الا عندما يحتاج الأمر الى تعليمات جديدة من اللجنة أو عندما ترغب الدول الأعضاء في طرح مسائل معينة تتعلق بأعمالها (انظر A/40/726 و Corr.1 ، الصفحتان ٧٩ و ٨١) . وقد اقترح رؤساء الجمعية العامة ، في توصية ذات صلة بقدر ما ، أنه متى نوقش بند مناقشة وافية في جهاز فرعي يتعين على الوفود أن تمتنع عن اجراء مناقشة شاملة بشأن هذا البند في الجمعية العامة (انظر A/40/377 ، الفقرة ١) .

الفقرة ١٠ التي تتضمن فكرة مماثلة للفكرة الواردة في الفقرة ٩ ، موجهة على وجه التخصيص الى اللجنة الثانية التي تجرى مناقشات مسهبة حول قضايا تغطيها تقارير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (انظر A/40/726 و Corr.1 ، الصفحات ٤٩ ، و ٧٧ ـ ٧٩ ، و ٨١) . واذا رغبت الجمعية العامة الاستمرار في اجراء مناقشات وافية حول هذه القضايا ، ينبغي عندئذ أن يعاد النظر في نطاق وسير المناقشات في المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية .

الفقرة ١١ تم ادراجها بغية تشجيع استخدام أوسع للممارسة المتبعة في بعض اللجان .

الفقرة ١٢ تستند الى اقتراح مقبول ، فيما يبدو ، على نطاق واسع وتم التقدم به في اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة في دورتها لعام ١٩٨٣ ، وتكرر تقديمه فيما بعد من جانب ممثل كندا (A/40/PV.108 ، ص ٣١) . وقد صدرت هذه التوصية بغية تسهيل حضور الوفود الصغيرة في كل من اللجنتين . وينبغي تنفيذها دون الإضرار بقيام اللجنتين بالنظر بشكل مناسب في القضايا الهامة .

الفقرة ١٣ التي تعكس بالذات رغبة الوفود الصغيرة نسبيا ، تستند الى اقتراح قدم في اجتماع الفريق العامل .

Digitized by UNOG Library

الفقرة ١٤ تهدف الى تسهيل قيام تنسيق أفضل بين اللجان الرئيسية عندما يجري التفكير في نقل بند من البنود . وهذا يمثل متابعة لاقتراح مماثل قدمه المستشارون القانونيون للدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية الى اللجنة السادسة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ (انظر A/C.6/38/8 ، ص ٥) .

الفقرة ١٥ تستند الى الفقرة ٢١ من توصيات رؤساء الجمعية العامة . وتوجد أفكار مماثلة في المرفق السابع (الفقرة ١١) من النظام الداخلي للجمعية العامة .

الفقرة ١٦ تستند الى اقتراح قدمه ممثل كندا (A/40/PV.108 ، ص ٣١) .

الفقرات ١٧ الى ٢٠ تعرض توصيات تستهدف ترشيد أشكال قرارات الجمعية العامة وطرائقها ومن ثم جعلها أكثر فعالية . ويوجد في دراسة اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية مناقشة مستفيضة لهذه المسألة وما يتصل بها من أمور . (A/40/726 و Corr.1 ، الصفحات ٣٤ ، و ٣٥ ، و ٦٩ ـ ٧٦ ، و ٨٠ ـ ٨١) . كما أكد رؤساء الجمعية العامة ضرورة خفض عدد القرارات وتقصير طولها بدرجة كبيرة (A/40/377 ، الفقرتان ١٧ و ١٨) .

الفقرة ٢١ تستند الى الفقرة ١٤ من توصيات رؤساء الجمعية العامة .

الفقرة ٢٢ تكرر النداء الموجه من الجمعية العامة في عدد من المناسبات . وقد أدرج طلب مماثل في توصيات رؤساء الجمعية العامة (المرجع نفسه ، الفقرة ١٢) .

- - - - -

Digitized by UNOG Library